

Distr.:General
1 March 2001

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١١٤ (ب) من جدول الأعمال

[Start]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/55/602/Add.2)]

١٠٠/٥٥ - احترام حق الجميع في حرية السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية عالمية ولا تتجزأ، وينبغي كل منها على الآخر ويرتبط به،

وإذ تشير إلى أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وإلى المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢)،

وإذ تؤكد، وفقاً لما ورد في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٣)، أن جمع شمل أسر المهاجرين الحائزين للوثائق

اللازمة هو أحد العوامل المهمة في الهجرة الدولية وأن التحويلات المالية من المهاجرين الحائزين للوثائق اللازمة إلى بلدانهم الأصلية تشكل في

أحيان كثيرة أحد مصادر النقد الأجنبي الكبيرة ولها أثرها الفعال في تحسين رفاه ذويهم الذين يخلفونهم وراعيهم،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٩/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

١ - تهيب مرة أخرى بجميع الدول أن تكفل حرية السفر المعترف بها عالمياً لجميع الرعايا الأجانب المقيمين بصفة

قانونية في أراضيها؛

٢ - تؤكد من جديد أن من واجب جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المستقبلية، الاعتراف بالأهمية الحيوية

لجمع شمل الأسر وتعزيز إدماجه في تشريعها الوطنية من أجل كفالة حماية وحدة أسر المهاجرين الحائزين للوثائق اللازمة؛

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) تقرير المؤخر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)،

الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

- ٣ - **هَيب بجمع الدول أن تسمح، وفقا للتشريعات الدولية، بحرية تدفق التحويلات المالية من الرعايا الأجانب المقيمين في أراضيها إلى ذويهم في البلد الأصلي؛**
- ٤ - **هَيب أيضا بجمع الدول أن تمتنع عن سن التشريعات التي يقصد بها أن تكون تدابير قسرية والتي تعامل المهاجرين الشرعيين، سواء كانوا أفرادا أو جماعات، معاملة تمييزية خمس جمع ثمل الأسر وتمس حق إرسال التحويلات المالية إلى ذويهم في البلد الأصلي، وإلغاء هذه التشريعات في حال كونها سارية؛**
- ٥ - **تقرر أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والخمسين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".**

الجلسة العامة ٨١

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠